



منشور عدد 07/56
صادر عن الديوان

**من وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا
إلى
السيدة والسادة رؤساء الجامعات.
السيد المدير العام للدراسات التكنولوجية.
السيدات والسادة عمداء ومديري مؤسسات التعليم العالي والبحث.**

الموضوع : البناء المشترك للإجازات التطبيقية المندرجة في إطار نظام "أمد".
المصاحب : - استمارة مطلب تأهيل لإسناد إجازة تطبيقية منجزة في إطار البناء المشترك.
- ورقة حول معايير إسناد علامة البناء المشترك للإجازات التطبيقية.

تكريسا للأهداف التنموية الوطنية المتعلقة بتعزيز تشغيلية خريجي التعليم العالي وعملا على مزيد تطوير أوجه الشراكة بين مؤسسات التعليم العالي والبحث والمؤسسات الاقتصادية وسعيا إلى تحقيق ملاءمة أكبر بين مسالك التكوين الجامعي والاحتياجات الفعلية لسوق الشغل، تدعى مؤسسات التعليم العالي والبحث الراغبة في تطوير إجازات تطبيقية حسب صيغة البناء المشترك بين الجامعيين والمهنيين إلى تقديم ملفات ترشح في الغرض باعتماد الاستمارة المصاحبة، مع التزام منهجية البناء المشترك، واحترام المعايير الأساسية لإسناد علامته كما هي مبينة في الوثيقة المصاحبة.

واعتبارا لخصوصية مشاريع البناء المشترك للإجازات التطبيقية وأهميتها، فإني أؤكد على ما يلي :

- احتراماً لمبدأ التدرج في التخصص، فإن مؤسسات التعليم العالي والبحث مدعوة إلى تصور التخصصات الدقيقة الخاضعة للبناء المشترك بداية من السنة الثالثة من الإجازة التطبيقية مما ييسر الشراكة مع المهنيين، ويتيح التزاما أكبر من طرفهم على صعيد التكوين والتربصات والتشغيل.
- يمكن للتخصص الدقيق المقدم في إطار البناء المشترك أن يقترح في إطار إجازة تطبيقية جديدة تقدم للتأهيل لأول مرة، كما يمكن أن يبنى كتبويج للسنتين الأولى والثانية من إجازة تطبيقية أو أساسية مؤهلة سابقا.

- لا يمكن قبول المشاريع التي لا تتضمن مشاركين مهنيين يتبنون مشروع الإجازة التطبيقية ويلتزمون بإنجازه إلى جانب الجامعيين.
 - اعتبارا لتعدد الاختصاصات التي تشملها عادة الإجازة التطبيقية الواحدة المقترحة في إطار البناء المشترك، فإن هذه المشاريع ستعرض مباشرة على نظر اللجنة الوطنية للإجازة التطبيقية في تركيبة مدعمة يتم فيها تشريك عدد أكبر من ممثلي المحيط الاقتصادي وخاصة من أهل المهنة (القطاع المهني المعني مباشرة).
 - تسند للإجازات التطبيقية المصادق عليها من اللجنة الوطنية للإجازة التطبيقية، واللجنة الوطنية للإشراف، والمؤهلة من مجلس الجامعات، علامة (label) البناء المشترك ويتم التنصيب عليها في كافة الوثائق الإعلامية الخاصة بالإجازة المذكورة.
- هذا ولئن كانت مشاريع الإجازات التطبيقية الجديدة والمنجزة حسب صيغة البناء المشترك ستندرج ضمن الدفعة الثالثة من إجازات "أمد"، فإنها ستخضع لآجال خاصة في إعدادها وتقديمها وتقييمها وذلك على النحو التالي :
- في مرحلة أولى: يتم إعداد مشاريع الإجازات التطبيقية على مستوى مؤسسة التعليم العالي والبحث والمؤسسة الاقتصادية الشريكة في المشروع، وتحال إلى الجامعة المعنية في الشكل المبين بالاستمارة المصاحبة وذلك في أجل أقصاه يوم **24 نوفمبر 2007**.
 - وفي مرحلة ثانية : تدرس المشاريع المتكاملة للإجازات التطبيقية المنجزة حسب صيغة البناء المشترك من قبل اللجنة البيداغوجية والعلمية ومجلس الجامعة المعنية، وتحال إلى مصالح الإدارة العامة للتجديد الجامعي في أجل أقصاه يوم **1 ديسمبر 2007** وذلك في 20 نسخة ورقية مع نسخة رقمية عن كل ملف.
- ولا يحول تقديم مشاريع الإجازات التطبيقية الجديدة حسب صيغة البناء المشترك طبقا لمقتضيات هذا المنشور، دون إمكانية تقديمها طبقا لمقتضيات المنشور عدد 35 لسنة 2007 المؤرخ في 21 ماي 2007 والمتعلق بالإعداد للانخراط في الدفعة الثالثة من الإجازات المندرجة في إطار نظام "أمد".
- وستتكفل الوزارة بتوفير خدمات المساعدة الفنية والمشورة والمصاحبة الضرورية للمؤسسات التي ترغب في الانخراط في البناء المشترك للإجازات التطبيقية وذلك سواء في إطار الترتيبات العامة المرتبطة بالدفعة الثالثة من إجازات "أمد"، أو في إطار برامج ومشاريع التعاون الدولي المختصة.
- ونظرا لما يكتسبه هذا الموضوع من أهمية، فإنني أعول عليكم لتطبيق مقتضيات هذا المنشور بعنايتكم المعهودة والالتزام بالتوصيات والآجال الواردة فيه.

وزير التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا

الأزهر بوعوني